

٦٥. اللباب في أصول الفقه من ٢٠٠٣ إلى ١٣٠٣ | د. أحمد بن علي

العدوبي

عادل بن أحمد

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. آ قال الشيخ رحمة الله آ ومثل ذلك قوله تعالى في يومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جن - 00:00:00

مع قوله فوربك لنسألنهم اجمعين. كيف تفهم هذا؟ هنا يتحقق تعارض في الظاهر. هو ينفي السؤال في الاولى لا يسأل احد. لا يسأل عن ذنبه انس ولا جن. وفي الثانية كل يسأل. فوربك لنسألنهم فيسألون ولا لا؟ يسألون - 00:00:10

جمع بينهما ابن عباس بقوله يسألون في موضع ولا يسألون في موضع. ده وجه من الجمع. يعني احوال القيامة متعددة احوال القيامة متعددة ففي بعض احوال القيامة يسألون وفي بعض احوالها لا. يسألون. وجمع غيره بغير هذا. وقد ذكرناه. فهو في يوم - 00:00:30 باذن الله يسأل عن ذنبه انس ولا جن. لا يسأل سؤال عتاب. والعتاب يكون لاهل المحبة ماشي؟ فوربك لنسألنهم اجمعين. يعني نسأل العصاة سؤال ايه؟ توبيخ. يبقى اما ان يتعدد الموضع - 00:00:53

اما ان يتعدد السؤال من يتعدد الموضع يعني في في بعض الاحوال يسألون وفي بعضها لا يسألون. او يتعدد سؤال. السؤال متتنوع. بعضه يحصل وبعضه لا يحصل. سؤال العتاب لا يحصل - 00:01:11

الكافر وانما سر التوبيخ يحصل له. وبالله يسأل في اولى يكونوا لا يسألون سؤال عتاب لا يسأل سؤال عتاب صح؟ اه. فوربك لنسألنهم اجمعين. يعني نسألهم سؤالاً توبيخي. اه هكذا جمع البعض الآخر. خلاص كده؟ نعم. ومثله قوله صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا - 00:01:27

قبلة ولا تستدبروها. مع حديث ابن عمر قال لقد رأيت يوماً على ظهر بيته فرأيت الرسول صلى الله عليه وسلم على لبنته مستقبلاً بيته المقدس لحاجته يعني قوله يدل على عدم الاستقبال والاستدبار. وفعله يدل على الاستقبال والاستدبار. وهو اذا كان مستقبلاً بيته المقدس يكون مستدبراً - 00:01:57

للكعبة تفهم هذا؟ نعم. فالفعل يدل على ايه؟ على النهي عن الاستقبال والاستدبار. وفعله يدل على جواز ذلك فجمع بينهما بحمل النهي على كونه في الصحراء والفلوات. الصحراء والفلوات بمعنى واحد - 00:02:18

الفالح يعني الصحراء. ماشي؟ اه نعم اذا اتيتم الغاف فلا تستقبلوا القبلة ببول ولا بغازه هذا في الصحراء وآآ القيت يوماً على بيته حفص فاتى النبي على يقضى حاجته آآ - 00:02:36

مستقبلاً بيته المقدس مستدبر الكعبة قال لي اه هزا في البيوت يبقى في البيوت لا ننهى عن الاستقبال والاستدبار. وفي الصحراء ننهى عن الاستقبال والاستدبار ويبقى هنا ايه؟ هنا امكنا. الجمع - 00:02:54

فجمع بينهما بحمل النهي عن على كونه في الصحراء والفلوات ماشي؟ وبحمل فعله على الجواز اذا كان في الابنية وال محلات المعدة لذلك. اللي هو آآ آآ المكان المخصص للبول والغائط اللي هو الحمام. ماشي؟ آآ ومثله قوله تعالى عن ابليس وجندوه وجندوه انه يراكم هو وقبيله من حيث لا - 00:03:13

مع قوله صلى الله عليه وسلم ان عفريت من الجن جعل يفتك علي البارحة. ماشي؟ هي مكتوبة هكذا ليقطع علي الصلة وان الله امكنتني منه فذعنته. فلقد سببت ان اربطه الى جنب سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا تنتظرون اليه اجمعون. ذعنته اي خلقته -

زعته اي ايه قال النووي فيه دليل ان الجن موجودون. وانه قد يراهم بعض الادميين واما قوله تعالى في الاية فمحمول على الغالب.
فلو كانت رؤيته محالا لما قال صلى الله عليه وسلم ما قاله من رؤيته ايه ومع - 00:04:18

حکی انه کان یربیطه لینظروا کلهم الیه. تفهم هذا؟ نعم. یبقی احنا کده ممکن نجمع بین الدلیلین انه یراکم هو وقبیله من حیث لا ترونهم. ای من حیث لا ترونهم غالبا. ومن النادر ان تروهم كما رأه النبي صلی الله عليه وسلم وهم بربیطه - 00:04:38
لکی یراه ایه؟ الناس یبقی انه یراه هو وقبیله من حیس لا ترونہ دائما ولا غالبا؟ غالبا. غالبا بدلیل ایه؟ بدلیل ان النبي رأه وهم ان یربیطه لکی یراه الصحابة - 00:05:01

یعني النبي یراه وممکن من الصحابة کانوا ایه؟ یرونہ. قال لی هزا ایه لیس غالبا هزا نادر. لكن الغالب هو ما قال الله. عن القلوب عدم وجود ومثله قوله فاذا لم يكن بين يديه مثل اخرة الرحيل فانه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الاسود. مع قول - 00:05:17
صلی الله علیه وسلم لا یقطع الصلاة شيء جمع بینهما وبين المراد بالقطع نقص السلفي لشغل القلب بهذه الاشياء. وليس المراد ابطالها فهمت الكلام دوت یعني النبي صلی الله علیه وسلم يقول - 00:05:46

الكلب الكلب الاسود والمرأة والحمار تقطع الصلاة وفي موضع اخر يقول لا یقطع الصلاة شيء طب یعني هي هو تقطع ولا لا یقطع هل يمكن ان نجمع بین الحدیسین ممکن اجمع الاحادیس ان انا اقول ایه؟ المقصود بالقطع المنفي هو القطع بمعنى بطلان الصلاة - 00:06:13

فهذه الاشياء اذا مرت بين يديك لا یقطع الصلاة يعني لا تبطلها لكنها تقطع الصلاة بمعنى انها تنقص اجرها یبقی ممکن الجمع بین الحدیسین نعم فاهم يا مولانا؟ اه جمع بینهما بان المراد بالقطع نقص الصلاة لشغل القلب بهذه الاشياء. وليس المراد ابطالها. یبقی في قطع منفي وفي قطع مسبت - 00:06:40

القطع المنفي هو القطع بمعنى الابطال یبقی لا یخضع الصلاة شيء يعني لا تبطلها شيء. طب المرأة والكلب والحمار تقطع الصلاة بمعنى؟ تنقص اجرها. یبقی لا تعارض بینهما يمكن الجمع بینهما. قاعدة ان تعارض العام مع الخاص يخصص العام بالخاص - 00:07:05

وهي قاعدة مفهومه ودرستها في باب التخصيص. مثاله قوله صلی الله علیه وسلم وفي الرقة ربع العشر. مع قوله صلی الله علیه وسلم ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة. وقد تقدم ذلك - 00:07:26

الفضة نعم الزكاء نصاب الزكاة کم؟ في السنة. مائتي درهم الرقة مقدرة بھذا بمیتین درهم الخمس الاولى الخمس الاولى هي الدقة هي المتبین متبین اه المتبین درهم - 00:07:46

الخمس الاخر هي برضک المیتین دولار طیب خلینی اجیب مسال یتحقق الغرض وهو من باب الزکاء ايضا اه النبي قال ایه؟ فيما سقط السماء العشر دی مسافة السماء فيما سقط السماء عام یشمل القلیل ویشمل - 00:08:46

الکثیر وبالعسر یجب في قلیل الزرع وکثیر لانه قال فيما سقط السماء قلیلا کان او کثیرا ثم قال صلی الله علیه وسلم ليس فيما دونه خمس او سقم صدقة. يعني الزکاة لا تجب في القلیل وانما تجب في الکثیر. الذي بلغ خمسة اوسط وزاد - 00:09:27

یبقی الدلیل الاول عام والدلیل السانی خاص فيما سقط السماء اي قلیلا کان او کسیرا العشر. سم جاء الحدیس السانی وقال القلیل لا تجب فيه الزکاة وانما الکثیر الذي بلغ خمسة اوسق - 00:09:47

تجب فيه الزکاة. مازا اصنع في هزا مخصص العام. نعم. فاقول یبقی فيما سقط السماء معناه اي اذا کان کسیرا. بالغا لخمسة اوسق يجب فيه الاية العشر امتنی هزا الكلام - 00:10:07

یبقی المسال آا اظن ان اوقع. المسال انا مش فاهمه شویة. المسال للشجاب ولا مش فاهمه شویة طیب الظاهر کده ان الرقة بمعنى الفضة الرقة هنا یعني المسال ممکن یعني لو كانت الرقة بمعنى الفضة یبقی المسال کده واضح - 00:10:27

يعني هو في الفضة ربع العشر قلیلة كانت او ایه في الرقة يعني لو في الفضة شف الرقة کده بیبقی معناها ایه اه ودخول هنا في باب

التخصيص هنا مع ذكر قول تحت والرقة الفضة الخالصة - 00:11:01

طيب جميل خلاص كده. خلاص؟ يبقى وفي الرقة اي في الفضة ربع العشر المولى. نعم الرقة ربع العشر يعني في الفضة. نعم. قليلة كانت او كثيرة. يبقى هزا الحديث عام. قال ليس فيما دون خمس اواقن - 00:11:21

اللي هم عشرين درهم ليس فيه ما دون الخمس اواقن من من الورق ايه؟ آآ يعني من الفضة صدقة فتحمل العام على الخاص ونقول وفي الرقة ازا كانت كثيرة باللغة كم؟ خمسة اواقن فيها ايه؟ فيها ربع العشر - 00:11:38

ويبقى الرقة هي الفضة الخالصة كده برقة البيس الواضح ميتين درهم ومسله تخصيصه ومثله تخصيص قوله صلى الله عليه وسلم. يبقى احنا كده بردك استفينا احنا جبنا مسال اي اي - 00:12:01

المسال اللي احنا جبناه وليس في ما بين خمسة موسوقين صدقة ومثله تخصيص قوله صلى الله عليه وسلم ايما شرط كان ليس في كتاب الله فهو باطل. قوله صلى الله عليه وسلم احق ما اوفيتكم من الشروط - 00:12:26

بل توفوا به ما استحللتم به الفروج الحق ما اوفيتكم من الشروط انتفوا به ما استحللتم به الفروج. حتى ولو لم يكن شرطا في كتاب الله مقصود ما شرع الله تعالى - 00:12:44

يعني لا اعرف الكتاب كتاب الله يعني الظاهر انه القرآن يعني في شرع الله. من ايما شرط كان ليس في كتاب الله فهو باطل ثم يقول احق ما اوفيتكم من الشروط انتفوا به ما استحللتم به الفروج. فلو فلو تزوج امرأة وشرط الا يخرجها - 00:13:07

من بلدها لهذا شرط ليس في كتاب الله جئت تتزوج تتزوج هند وقالت اافق بشرط الا ايه الا تخرجني من بلدي. فوافقت على ذلك فاذا اردت بعد الزواج ان تخرجها هل لك او ليس لك - 00:13:34

لو قلت قال الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل شرط في ليس في كتاب الله فهو باطل يبقى هزا الشرط باطل. ويجوز ان تخرجها واذا نظرنا الى الحديث الآخر - 00:13:57

احق ما اوفيتكم من الشروط انتفوا بي انا استحللتم به الفروج قال لي فلو تزوج امرأة وشرف الا يزوجها من بلادها لزمه عملا بتخصيص الحديث السياني للاول. وبه يقول احمد والشافعي - 00:14:08

احمد وبه يقول احمد اسحاق والشافعي على قول واضح هذا الكلام يبقى كل شرط في كتاب الله فهو باطل الا شروط النكاح كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل - 00:14:25

الا شروط النكاح فانها وان كانت ليست في كتاب الله فانها ليست باطلة ويجب الوفاء بها عملت بتخصيص الایه؟ العادة فهمتها ايما شرط كان ليس في كتاب الله فهو باطل. قال هزا عام. نخصصه باليه - 00:14:49

ان احق الشروط ان تدفوا به ما استحملتم به الفروج. يبقى الا شروط النكاح فانه يجب الوفاء بها. حتى ولو كان بعضها ليس في كتاب الله قاعدة اذا تعارض للصوان خاصان - 00:15:15

ماشي؟ هزا القول على فكرة يعني في مذهب الشافعي وقال لك لا والشافعي على قوله. يعني لأن المرجح عند الشافعية انه لا يلزمك الوفاء به. هم. اه. ولك والشافعي على قول. يعني على قول دي تعني الضعف. اه. يعني على قول ضعيف. القول الراجح عند الشافعية انه - 00:15:29

لا يلزمك الوفاء به. وهذه العبارة تصطدم لطافها. ايه؟ هذه العبارة على قول ايوة. تعني كده. على قاعدة اذا تعرض للصوان خصان ولم يمكن الجمع بينهما وعلم تاريخ كل منهما. فالمتأخر ناسخ للمتقدم. وتقدمت الامثلة في باب النسخ. وده مفهوم - 00:15:47

اه قاعدة اذا تعارض المانع والمقتضي قدم المانع. ايه اللي احنا كنا بنتكلم عليها هنا هو؟ ماشي؟ مثال القتل العمد للعدوان وسبب يقتضي القصاص. صح كده ولا ا؟ طب وقد وجد - 00:16:07

فان كان القاتل ابا فالابوة مانعة من القصاص يبقى المقتضي وهو القتل العمد بالعدوان موجود والابوة وهي مانعة من الاختصاص موجودة. الحكم لمن للمانع. فالبالغ من انه قتل عمدا عدوا لكنه لا يقتضي منه. لوجود المانع الذي هو الابوة. لأن ما كان سببا للوجود لا يكون سببا للاعدام - 00:16:32

يعني سبل الوجود الوالدة. لأن الاب كان سبباً لوجود الابن. اه. فلا يكون الاب اذا اوجبنا القصاص بقتله لا يكون سبباً لاعتام الاب واضح كده لأن ما كان سبباً للوجود وهو الاب الاب كان سبباً لوجود الابن. فلا يكون الاب سبباً لاعدام الاب - 00:16:56

مثال اخر السفر سبب لاقراض الاقصى بالرخص من قصر الصلاة والفطر في رمضان واكل البيت ان اضطر. فان كان في معصية فهي مانعة من الأخذ بالرخص انا سافرت سفراً عصيباً - 00:17:22

انا سافرت سفراً معصية. السفر مقتضي للرخص وكونه سفر معصية مانع من الترخص. الحكم لمن الحكم للمانع. اه. فلكل لا يترخص وان وجد منه السفر لاجل معصيته. نعم وفي هذه القاعدة يقول الشيخ فقيه الدين ابن دقيق العيد - 00:17:40

قالوا فلان عالم فاضل فاكرموه مثل ما يرتضى قلت لما لم يكن ذات قلب تعارض المانع والمقتضي فلان عالم لكنه ليس تقي علمه سبب في اكرامي علمه مقتض لايته؟ لاكرامه. وعدم تقواه - 00:18:07

مانع من اكرامه. الحكم لمن للمانع فلا يكرم هي بتعمل كده يطبق قاعدة الاصول في الادب ماشي قالوا فلان عليم فضيل. طب وهذا مقتض لايته؟ قال فاكرموه فاكرموه لاجل علمه - 00:18:34

فاكرموه مثل ما يرتضى حتى يرضى اكرموه حتى يرضى وقلت لما لم يكن ذات ثقة وعدم تقواه مانع من اكرامه وقع مانع. تعارض المانع والمقتضي واذا تعارض المانع والمقتضي قدم المانع - 00:18:53

عمو قد يكون عالم فاضل صحيحة؟ اه. والمانع؟ والتقاطعات. عدمه تقواه. مم فاكرموا او فاكرموا فاكرموه اذا تعارض القول والفعل بين النبي صلى الله عليه وسلم كتم القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصوراً عليه - 00:19:08

اذا تعارض القول والفعل بين النبي صلى الله عليه وسلم قدم لايته؟ القول ونجمع كده بين الدليلين بايه يقول فعلهم صلى الله عليه وسلم خاص به مثال ترجيح قوله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح - 00:19:51

على حديث ابن عباس تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم. بس المسألة غير صحيحة هو صحيح على الفرض. لو لو فرضنا ان ما قاله ابن عباس رضي الله عنه كان صحيحاً - 00:20:12

وان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج وهو محرم والنبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينكح المحرم ولا ينكح فاهم يبقى ايه؟ آآ جواز التزوج حال الاحرام من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهذا امر مختص به. اه - 00:20:25

بس له امر غير كده. ده هو ابن عباس هو اللي اخطأ. وهو الشيخ بين لنا كده قبل كده. ولكن ابن عباس اخطأ وقد تزوج النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم وكان هزا خطأ منه. بدليل ان ميمونة صاحبة الواقعة قالت. تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهو حلال - 00:20:49

فهذا خطأ من ابن عباس. والشيخ بين كده. يبقى تزوج النبي وهو محرم. هذا خطأ من ابن عباس. لكن لو فرض ان هذا ثبت لو فرض ان هذا ثبت مع قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح - 00:21:04

يبقى نقدم القول ونقول لا يجوز للمحرم ان ينكح ولا ان ينكح واما ما كان من النبي صلى الله عليه وسلم فهو مختص به اه انت فهمت اللي انا قلته - 00:21:18

طب تزوج النبي وهو محرم. ده ايه ده ده صحيح ولا خطأ ده صحيح وتخسيسه. انا نحمل على هزا لم يقع. النبي تزوج ميمونة وهو حلال. اه والذى اخبرنا بذلك ميمونة. نعم. والذى اخبرنا بذلك ابو رافع الذى كان السفير بينهما - 00:21:31

وابن عباس كان صغيراً فتوهم ان النبي تزوجها هو؟ محرم. ف قال تزوج النبي وهو محرم اولاً هذا لم هذا غير صحيح. وده وهم وقع فيه ابن عباس رضي الله عنه. والشيخ قال لنا كده داوت. قال لنا قال هذا قبل هذا - 00:21:53

طب على فرض ان هزا سبت على فرض هو لم يثبت لكن على فرض انه سبت. يبقى يبقى نأخذ القول والفعل. والفعل يبقى من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:11

ياشيخ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن انه يصالح الوصال في الصوم ثم رأوه بعد ذلك يواصل رأوه يواصل الصوم بالصوم. هزا مسألة اوضح من هزا يعني. نعم - 00:22:22

ما زا نصنع يقول نهى عن المصاب هذا في حق الامة. نعم. واما كونه صلى الله عليه وسلم بيواصل فهذا من ايه؟ من خصائصه. وبين

لنا النبي ذلك فقال هيئتكم كهيئتكم اني ابيت يطعنني ربي ويستيقني - 00:22:41

الآن هزا الحديث الذي لا ينكح محرم ولا ينكح. نعم ينكح. هزا اشرح وهذا اشرح محتاج اشرحه انا. لا ينكح المحرم ازا كان رجلا ولا اذا كان امرأته نعم. يعني ايه - 00:22:59

لا يكون ولها ولا يكون متزوجا ولا يكون ولها في ماشي في ماشي. يبقى لا ينكح المحرم لا ينكح المحرم يعني لا يباشر النكاح لا ولا يكون ولها. نعم. ولا يكون ولها - 00:23:16

لمن يتزوج؟ يعني لا يكون زوجا ولا يكون ولها لزوجه دعنا معنا فيه معنى تاني ان آآ لو حملنا النكاح على معنى الوطء. ايوة. يبقى لا ينكح المحرم يعني لا يقع. ولا ينكح يعني لو كان - 00:23:33

المرأة لا تجعل زوجها يطأها ماشي؟ ده لو حملنا عندك احنا معنى الايه؟ الوتر. لو حملناه على معنى العقد يبقى لا ينكح بنفسه. بنفسه ولا يكون ولها لغيره هذا سحب الكتاب لا يخطئ في هذا القول. صحيح؟ ابن عباس. لا ما هو آآ هو ذكر قبل ذلك في اسباب -

00:23:49

لهذا وقع من ابن عباس رضي الله عنه على وجه الخطأ. لأن ميمونة صاحبة الواقعة اخبرتنا بان النبي تزوجها وهو حلال. يبقى خبر اه ميمونة مقدم على خول ابن عباس لانها صاحبة الواقعة. لكن لماذا يأتي به هذا مسال ثانٍ انا هو؟ هو لم يذكره. لم يذكر هذا؟ ذكرنا نحن. ولكن هو - 00:24:15

اه ونحن علقنا طيب ماشي. يبقى انا اللي ذكرت له. ماشي فهمتم؟ هو قال لو فرددنا هزا يعني. لو فرضنا ان كلام ابن عباس رضي الله عنه صحيح. يقدم الفعل على نعم. نقدم القول على الفعل. طب - 00:24:35

نعمل فيه ايه؟ نحمله على انه من خصائص النبي ماشي قاعدة التخصيص اولى من النسخ مثاله قوله صلى الله عليه وسلم من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك - 00:24:55

الصبح قال بعضهم انه منسوخ بحادييس النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس كحدييس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وهي دعوة تحتاج الى دليل فانه لا يسار الى النسك بالاحتمال والجمع بين الدلال ممكنا. بان تحمل احادييس النهي على ما لا سبب له من النوافل. ولا شك ان التخصيص اولى من ادعاء - 00:25:09

من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس قبل ان تترك الصبح. ما هي سورة ذلك قبل ان تشرق الشمس صليت ركعة. وقد اشرقت الشمس. فصليت الركعة الثانية بعد؟ بعد طلوعها. بعد شروقها. يعني ايه؟ ركعة داخل الوقت وركعة خارج - 00:25:37

الوقت النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح. قد ادرك اداء مع ان نصفها داخل الوقت ونصفها خارج الوقت. آآ الوقت - 00:26:00

قال له بعضهم يقول هزا متعارض مع قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الفين وعشرين ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صلاة الصبح - 00:26:10

حين تشرق الايه الشمس الصلاة وقت شروق الشمس منهي عنها هذا يتعرض مع الحديس الاول طب انت فهمتم انه متعارض. نعم. طب ما زا نصنعون؟ قالوا نجعل آآ حدييس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تشرق الشمس نجعله ناسخا لقوله من ادرك ركعة من الصلاة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك - 00:26:25

الصبح الشيخ ابن حجر قال لهم لأ هزا الصليع لا يتفق مع قواعد الاصول. قاعدة الاصول تقول لا يسار الى النسخ الا عند انظر الجمع. والجمع هنا ليس بمتغدر - 00:26:55

طبع كيف تحمل هزا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة ليست السنية الواجبة ولا الصلوات التي لها اسباب بل النوافل التي لا سبب لها النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النوافل التي لا سبب لها في وقت الشروق - 00:27:09

مفهوم هزا؟ نعم النوافل التي لا سبب لها. لكن الفرض الفرض يصلى ولو كان في وقت الكراهة اذا اشرقت الشمس وانا لم اصلی الفجر

اصلی الفجر يبقى كده في جمع ممکن؟ يبقى من ادرك من الصبح رکعة قبل ان تطلع الشمس فقد ترك الصبح فهذا يصلی الفرض -

00:27:29

في وقت الایه؟ في وقت طلوع الشمس والفرد يؤدى ولو كان في وقت طلوع الشمس طب ما هي الصلاة التي لا تؤدى وقت طلوع الشمس اللي هي النوافل مش الفرائض -

00:27:53

وليس كل النوافل بل النوافل التي لا سبب لها. يبقى كده جمعنا بين يبقى النبي نهى عن الصلاة اي النوافل المطلقة التي لا سبب لها. وهذا لا يتعارض مع قوله من ادرك من الصبح لان دي صلاة فرض -

00:28:08

سببه آآ ادرك السلام اذا ادرك الرکعة قبل بعد طلوع الشمس اذا نفس الشيء في غروب الشمس؟ نعم. نقيس عليه؟ لا ده وارد فيها النص اذا ادرك. هو في الحديث من ادرك رکعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة -

00:28:29

في احاديث السورة بهذه الصيغة من ادرك رکعة من الصلاة فقد ادرك من ادرك رکعة من الصلاة. يبقى اما في الصلوات الخمس. ولا تختص بالصبح يبقى من ادرك من الصبح رکعتين قبل ان تطوع شوف فقد ادرك الصبح -

00:28:54

دي وده وارد ماشي ومن ادرك من ورد في الحديث ومن ادرك من عشر رکعات قبل ان تغير الشمس فقد ادرك العصر. مم. وورد بصيغة اعم حضرتك عافا من الصلاة فقد ادرك تمام الصلاة -

00:29:12

ايه عندك الاشكال؟ لا انواع التعارض ما احنا شرحته؟ اه. يقول وهي دعوة اي النسخ. قولكم بان احاديث نهى عن الصلاة بعد الصبح ناسخ لقوله من ادرك من الصبح رکعة دعوة تحتاج الى -

00:29:26

الى دليل طيب فانه لا يصار الى النسخ بالاحتمال كل حديثين تتوهم بينهما تعارضا تقول هزا نسخ لزك ان النسخ لا يسار ليه بالاحتمال ولا يشار اليه الا عند تعذر الجمع. والجمع بين الدليلين هنا متذر ولا ممکن -

00:29:48

ممکن كيف طب كيف يكون الجمع بان نحمل احاديث النهي اللي هو النبي نهى عن الصلاة بعد الصبح على ما لا سبب له من النوافل اما الفرائض او النوافل التي لها سبب في انها تؤدى ولو في وقت القرار -

00:30:10

ولا شك ان التخصيص اولى من ادعاء النسخ تخصيص مقدم تخصيص جمع بين الادلة. نعم. وهو مقدم على النسل. لان فيه طرح لاحد الدليلين في اهمال لاحد الدليلين التعارض اما ان يكون بين منقولين او منقول ومعقول او معقولين -

00:30:26

الشيخ بيقول لي اي قياسين ماشي؟ طب خلينا نأخذ التفصيل. الترجيح بين منقولين يعني كتاب اية من الكتاب مع اية من الكتاب زي ما قلنا في يوم اذ لا يسأل عن زبي انس ولا جان مع قوله فوربك لنسألكم -

00:31:05

اجمعين اه طب احنا عندنا التعارض يسبت اولا سم بعد ذلك يكون الترجح يبقى لا ترجح قبل الترجح انما يحتاج اليه عند التعارض. يبقى الترجح هو فرع التعارض الترجح بين منقولين. يعني بين كتاب وكتاب بين كتاب وسنة -

00:31:21

ماشي وهو على اربعة انواع يعود الى السند ويعود الى المتن ويعود الى المدلول ويعود الى الخارج هو ده اللي بنشوفه مذكور ومدخلو يعني كتاب مع كتاب او كتاب مع سنة. اه مذكور ومعقول زي كتاب مع قياس. او او سنة مع قياس -

00:31:44

او معقولين زي قياس مع قياس شاييفكم صحيح يا هشام؟ هيذكر اه. التعارض ايه بقى ان يكون بينما الخليل كالكتاب؟ كتاب مع كتاب او كتاب مع سنة ماشي؟ او سنة مع سنة. من قول ومعقول كتاب او سنة مع -

00:32:09

القياس. معقولين زي قياس مع قياس طب خلينا في النوع الاول اللي هو الترجح بين ملك ولينه يعود الى السند يعود الى المتن يعود الى المدلول يعود الى الخارج طب نشرح. الترجح من جهة السند -

00:32:26

تكون من اربعة عشر وجها انا عندي دلوقتي حديث وحديث متعارضين ممکن ارجح احد الحديثين عن الآخر بسبب الاسناد بسبب الاسلام طيب ما هي المرجحات التي ترجع الى الاسلام يعني ماذا اقول هذا الاسناد -

00:32:49

يعني هزا الحديث لاجل سنته يقدم على هزا الحديث ما هي الامور في السند التي يجعلني لاقول هزا اقوى من هزا قال لهذه الامور ان يكون راوي احد الخبرين الخبرين صغيرا. والآخر كبيرا فيقدم الكبير لانه اضبط -

00:33:15

افهم كده؟ هو قال لك ولهذا قدمت رواية ابن عمر في في الافراط بالحج على رواية انس. وقال ابن عمر انه اي انس كان صغيرا يتولج النساء وهن متكتفات ولا اخذ بزمام ناقة الرسول صلى الله عليه وسلم يسير علي لعابه - 00:33:35

الحديث ابن عمر وحديث انس ابن عمر يقول النبي صلى الله عليه وسلم الحاجة ايه مفردا وانس يقول حج على غير هذا الوجه انس يقول ايه؟ سيدنا عمر بيقول ايه - 00:33:52

انس وقت حج النبي صلى الله عليه وسلم. كان صبيا صغيرا يدخل على النساء ولا متكتفات فلا يتحجبن منه لاجل ايه؟ وانا عبدالله بن عمر في موقف الحج اخذ بزمام ناقة ايه؟ النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:13

ولعبوها يسيل عليه. فايها اضبط؟ لحج النبي الذي كان يأخذ بزمام ناقته. ولا الذي كان صغيرا يدخل على النساء ولا يتحجبن منه شديدة يبقى الترجيح بالايها اه يبقى آآ خبر كبير يرجح على خبر الصغير - 00:34:30

ومثاله ترجيح رواية مالك على رواية سفيان ابن عيينة عن الزهري. لأن مالكا اخذ عن الزهري وهو كبير وابن عيينة صحب زهرية وهو صغير دون الاحتمام سفيان العين يا امام - 00:34:53

النقل ومالك امام في النقل ولكن ما للك اخذ عن الزهري وهو كبير. ما للك كبير في السن. طب سفيان ابن عيينة عندما اخذ عن الزهري كان سفيان صغير. فايها اه - 00:35:09

مالك يبقى حديث مالك عن الزهري مقدم عن سفيان ابن عيينة عن علي الزهري تفهم هزا؟ نعم. جدا ان يكون احد الراوين اقرب مكانا من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:35:21

الحديث هو اولى بالتقديم ويقدم عليه حديث ابن ايه؟ السابق طبي كويس وينطبق عليه حديث ابن عمر السابق اقرب مكانا النبي في الحج كان راكبا ناقته وسيدنا عمر يقول كنت اخذ بايه؟ بزمام زناقته لعابها يسيل عليه. فانا كنت ملازم لنبيه في الحج. بينما انس كان صغيرا - 00:35:39

كان يتولج على النساء. فلا اتحجبن منه. فانا في موقف الحج ايه اقرب فانا آآ خبر يقدم من ليس كذلك مسال تاني ابو هريرة رضي الله عنه روي عنه قال ايه؟ ان ان الجنب - 00:36:07

الصائم اذا اصبح الجنوبا يفطر. نعم تمام كده الجنب اذا الصائم اذا افطر جنبا يفطر في حين هذا ما كان ي قوله ابو هريرة عائشة رضي الله عنها تقول كنت افعله انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:36:33

كان النبي صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر وهو جنب من اهله فيغتسل ويصوم ايها اقرب من النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة؟ عائشة؟ فخبرها يقدم على خبر - 00:36:57

ابي هريرة ابو هريرة يقول اذا اصبح جنبا افطره. اه. وهي تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر وهو جنب من اهله. فيغتسل ويصوم. هي اقرب. فخبرها ايه؟ مقدم. مقدم - 00:37:11

يعني مقدم صح؟ ينطبق ينطبق يعني ايه؟ هزة السورة لو اردنا لها مثلا تنطبق عليه. اه تنطبق عليه حديث ابن عمر السابق ايها كان اقرب الى النبي صلى الله عليه وسلم في حجه - 00:37:26

ابن عمر يقول انا كنت اخذ بزمام ناقتي وانا مستخيرك بحديث عائشة مع حديث ابي هريرة. وده بردك واضح. نعم يا سيدتي. ماشي ان يكون احد الراوين اقرب مكانا قلناها. ان يكون احد الراوينين لم يضطرب لفظه. والآخر قد اضطرب فيرجح الاول. مثال واحد ابن عمر ان كان يرفع يديه - 00:37:45

اذا افتح الصلاة اذا برك الكوع اذا رفع رأسه من الركوع. فهذا يروى عن ابن عمر من غير وجه ولم يختلف فيه عليه. يعني ايه من غير وجه؟ يعني بالعدة - 00:38:13

ولم يختلف فيه عليه. ولا اضطرب في متنه. فكان اولى بالمصير اليه من حديث البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان رفع يديه الى قريب من اذنيه ثم لا يعود. فهذا الحديث يعرف بيزيد ابن ابي يزيد وقد اضطرب فيه. فرواه مرة دون لفظ لا يعود - 00:38:23

افهم هذا شرحاً لحديث ابن عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر. اذا افتتح الصلاة قل الله اكبر وفقط لا ويرفع يديه ازا
كبر الركوع وفقط؟ لا ويكبر يديه ازا رفع من الركوع سمع الله لمن حمده. وكان - 00:38:43

يكبر حين يقوم من التشهد يبقى اسبت الرفع رفع اليدين فين في اربعة مواضع. ايه. طب حديث ابن عمر. البراء بن عازب كان
النبي ازا افتتح الصلاة رفع يديه الى قريباً من زنده. انا لا يعنيني الان الكتف او الازن. يعني ايه؟ لان ايه - 00:39:18
انه كان يرفع يديه اذا افتتح للصلاه. قال لي ثم لا يعود ثم لا يعود الى رفع الى يعني الرفع في موضع واحد فقط وهو
الدخول في الصلاه. طب وهذا الذي اعتمدته الخليفة - 00:39:41

لا يرفع يديه في الركوع ولا في الرفع من الركوع ولا في القيام من التشهد الاوسط انت فاهم المعارضة فين؟ يعني هو كان يرفع حذو
منكبيه او كان يرفع قريباً من اذنيه ممكناً يحمل على تعدد الاحوال لكن الذي - 00:39:55
يعني الان هل يرفع في الموضع الاربعة ولا لا يرفع الا في افتتاح الصلاة فقط؟ نعم الحديث ابن عمر رواه من عدة روايات
وجوه وكلها بلفظ واحد لا اختلاف فيها - 00:40:13

طب حديث البراء روي علينا من عدة طرق. بعض الطرق فيها ايه؟ كان ازا افتتح الصلاة رفع يديه قريباً من اذنيه سم لا يعود. دلي
رواية طب والرواية الثانية كان ازا افتتح الصلاة رفع يديه الى قريب من اذنيه - 00:40:28

اذا كلمة سم لا يعود موجودة في بعض الروايات وهي اللي بتتحقق بها المعارضة تعارض يحصل بها وغير موجودة في بعض
الروايات. فهني بحاديis عبد الله بن عمر اسبت ويقدم على حديث البراء بن عازب - 00:40:43

كان النبي ازا افتتح الصلاة يرفع يديه حزوا احياناً حزوا منكبيه وافتقت ومرة يروي ثم لا سم لا يعود ببقى ممكناً كلمة سم لا يعود دلي
ممكناً مضطربة مرة تذكر ومرة لا تذكر. لكن حديث عبد الله بن عمر يروي على وجه - 00:40:59
واحد متر واحد يعني. اه من ضبط. لا اضطراب فيه. بقى ما لا اضطراب فيه يقدم على ما فيه ايه؟ اضطراب. الحديث مختلف يا
شيخ الذي فيه اختلاف من جهة سند او من جهة الذي يعنيه الان المتن المتن روي مضطرباً. نعم. المتن روي لا يعود ولا - 00:41:21
اه يعني مرة يقول وهكذا. نعم. الى قريب من اذنيه بقى كده خلص الحديث. ومرة يقولها الى قريب من نزليه ثم لا يعود انا حينئذ
اشك ان كلمة سم لا يعود ها هل هي موجودة ولا غير موجودة؟ بسبب هذه آاه هي مضطربة هي مضطربة تذكر مرة في رواية؟ نعم.
في - 00:41:41

في احدى الطرق تذكر وفي احدى الطرق لا تذكر بقى في مشتملة ان يعني محتملاً ان تكون ثابتة ويحتمل الا تكون ثابتة. لكن
حديث عبد الله بن عمر؟ ثابت لا اضطراب فيه وما لا اقترب فيه يقدم على ما فيه اضطراب. كده واضح؟ نعم. طب السؤال الان اين
 محل الاضطراب في حديث البراق - 00:42:04

لا يعود. ثم لا يعود. تذكر في بعض الطرق ولا تذكر في بعضها خلاص كده؟ اه آه الرابع ان يكون احدهما اكثراً احدهما اكثراً رواة
فيرجح على الاقل مثاله حديث ابن عمر السابق مع حديث ابن مسعود ان كان يرفع يديه عن عند تكبيرة الاحرام ثم لا - 00:42:24
يعود ثم لا يعود. يعني مرة واحدة بستحي يا شيخ. مرة واحدة عند تكبيرة الاحرام. الله اكبر. طب اذا ركعت؟ لا يريد. تكبر ولا ترفع
يديك. اذا رفعت من الركوع - 00:43:01

يقول سمع الله لمن حمده ولا ترفع يديك. اذا ختم الى التشهد تقوم ولا ترفع يديك هزا ما يعطيه حديث ابن مسعود. الف حديث ابن
عمر رواه ايضاً وائل ابن حجر - 00:43:11

وابو حميد الساعدي. ثم لا يعود هذا يعني اكده. ثم لا يعود الى رفع اليدين. او كذا يعني. لا ثم لا يعود يجعل هكذا انا اقول الله اكبر في
تكبيرة الاحرام. على مذهب الحنفية اقول الله اكبر واربع. نعم. من غير رفع اليدين. نعم. اقول سمع الله لمن حمده. دون رفع اليدين -
00:43:26

عندما اقوم من التشهد الاوسط اقوم ولا ارفع ايه؟ يدي. ده على رواية البراء بن عازب سم لا يعود. وعلى رواية عبد الله بن
مسعود سم لا يعود ثم لا يعود الى رفع اليدين عند التكبيرة - 00:43:49

قال لي طيب حديث ابن عمر روى ابن ماثي و معه ورواه ايضا عشرة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في عشرة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو قتادة وابو سعيد وسهل ابن سعد و محمد ابن اسلم. ورواه ايضا ابو بكر و عمر وعثمان و انس و جمع بلغ عددهم - 00:44:07

ثلاثة واربعين صاحبى ده كله في مقابل ايه في المقابل ما رواه ابن عبدالله بن مسعود وما رواه البراء بن عازب وفيه اضطراب ايهما يقدم ما رواه ثلاثة واربعين صاحبها يقدم - 00:44:32

يبقى الترجيح بكسرة الايه الرواية وبسر رواية من ذهب الى ايجاد الوضوء من مس الذكر بالاحاديس الواردة في الباب. نظرا لكثره العدد. فرواه عبدالله بن عمرو وابو هريرة وعائشة و محمد - 00:44:56

وبشرى رضي الله عنهم. واما حديث الرخصة اللي هو انما هو بضعة ملكة يا مولانا. نعم. حديث من مس ذكره فليتوضاً. قال لي هذا رواه عدد كبير من الصحابة. بصرى وام حبيبة وعائشة وابو هريرة وعبد الله - 00:45:11

طب حديث الرخصة رجل سئل عن مس الذكر فسأل عن مس الذكر فقال النبي وسلم انما هو بضعة منك له قطعة منك يعني معناها لا 00:45:27 لا ينتقض الوضوء بمسه كما لا ينتقد بمس رجلك وبمس رأسك. ماشي؟ انما هو بضعة منك -

قال لي حديث الرخصة انما هو بضعة منك فلا يحفظ من طريق يوازي هذه الطرق او يقاربها. الا من حديث طرق بن علي اليمامي وهو حديث فرد في الباب وسيأتي - 00:45:49

يبقى آآ الحديث الذي رواه واحد ولا الحديث الذي رواه خمسة اذا رجحنا بكثره الرواية ان يكون احد الروايين هي دي القصة دي اللي احنا قلناها. ده اهو جابها اهو. آآ بطريق يوازي ما يختي يوازي - 00:46:03

يبقى ايه يقاربه يعني مسلا يعني ايه يقاربه؟ يعني هذا روى من خمس طرق وهذا روى من اربعة طرق يبقى هو كده روى من ايه الخمسة والاربعة متقاربان لكن ان يروى من عشرة وجوه. حديث والآخر يروى من وجه واحد. الواحد لا يقارب العشرة. لكن الاربعة تقارب الخمسة - 00:46:20

ان يكون احد الروايين مباشرا للقصة والثاني حاكيا فالمباشر اولى الامثلة اللي جابها وشك اهو حديث ابي رافع قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو - 00:46:44

حاليا و كنت انا الرسول فيما بينهما الرسول يعني السفير انا يعني ابي روافق سحب. اه. الرسول لو سفير صح؟ اه السفير قلت له قلت انا الرسول ما تحدثتش بعدها صلى الله عليه وسلم - 00:47:05

يعني انت تقول آآ انت تقول ليه اذهب الى آآ بيت فلانة و اخبرهم اني اريد ان اتزوجها؟ فانا زهبت الى بيت فلانة مع ابيها و قلت له فلان يريد ان يتزوج من ابنته. مم. فانت قلت لي اذهب اليه وقل له اني موافق - 00:47:28

هذا هو ايه؟ الرسول بين الزوج وبين ولد المرأة فهمت كده؟ نعم. مين هنا هنا سيدنا ابو رافع مباشر للقصة يعني ايه مباشر للقصة؟ النبي صلى الله عليه وسلم قال له وهو حلال اذهب الى بيت ميمونة و اخبرهم اني اريد ان اتزوج منها. فذهب الى ولديها وقال - 00:47:57

قال آآ رسول الله يريد ان يتزوج من ابنته. او من ولد آآ ان يتزوج منها. فاهم؟ هم. مباشر للقصة. طب عبدالله بن عباس كان مباشرا للقصة انا معك ميلود يعقوب. اه فقال لا يبقى كلام ابو قال لك فترجح رواية ابي رافع على رواية ابن عباس ان النبي تزوجها وهو - 00:48:22

محرم. نعم. انت ابو رافع مباشر للقصة. وابن عباس يحكيها ولم يكن مباشرا لها. والمباشر روایته تقدم على الحياك واضح ممكن قلت لا حمد ابا ثور يقول باي شيء يدفع حديث ابن عباس - 00:48:46

اي مع صحته قال فقل الله المستعان. ابن المسيب يقول وهم ابن عباس وميمونة تقول تزوجني وهو حلال وقد عارض حديث ابن عباس حديث عثمان لا ينكح المحرم ولا ينكح - 00:49:12

وقال ابن عبدالبر اختللت الاثار في هذا الحكم لكن الرواية انه تزوجها وهو حلال جاءت من طرق شتى. وجاء حديث ابن عباس

صحيح الاسناد. لكن الوهم الى الواحد اقرب الى الوهم من الجماعة. فاقل احوال الخبرين ان يتعارضا فتطلب الحجة من غيرهما.

وحاديـس عثمان صحيح في منع نكاح المـحرم فهو المعتمـد - 00:49:28

خلاصة الكلام كالاتي ابن عباس يقول النبي صـلـى الله عـلـيـه وسلم تـزـوـجـ مـيـمـونـةـ وـهـوـ وـهـوـ مـحـرـمـ طـيـبـ وـمـيـمـونـةـ نـفـسـهـاـ تـقـوـلـ تـزـوـجـنـيـ

الـنـبـيـ صـلـى الله عـلـيـه وسلم وـهـوـ حـلـالـ تـامـ وـمـيـمـونـةـ هـيـ صـاحـبـةـ الـوـاقـعـةـ.ـ نـعـمـ - 00:49:48

وابـوـ رـافـعـ لـمـ يـكـنـ صـاحـبـ الـوـاقـعـةـ وـلـكـنـ كـانـ مـبـاـشـرـاـ لـهـ رـسـوـلـ اللهـ.ـ لـاـنـهـ كـانـ سـفـيـرـاـ بـيـنـ النـبـيـ وـبـيـنـ اـهـلـ مـيـمـونـةـ.ـ وـابـوـ رـافـعـ اللـيـ هـوـ

مـبـاـشـرـ لـلـقـصـةـ يـقـوـلـ جـاءـ النـبـيـ صـلـى الله عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـمـيـمـونـةـ وـهـوـ حـلـالـ وـدـخـلـ بـهـاـ وـهـوـ حـلـالـ وـكـنـتـ السـفـيـرـ بـيـنـهـمـاـ - 00:50:12

اضـافـةـ إـلـىـ حـدـيـسـ يـتـفـقـ مـعـ روـاـيـةـ أـبـيـ رـافـعـ وـرـوـاـيـةـ مـيـمـونـةـ وـهـوـ اـنـ النـبـيـ قـالـ لـاـ يـنـكـحـ الـمـحـرـمـ هـذـاـ كـلـهـ يـؤـيـدـ اـنـ النـبـيـ تـزـوـجـهـاـ وـهـوـ

حـلـالـ.ـ حـلـالـ فـاـمـاـ اـنـ نـخـطـىـ اـبـنـ عـبـاسـ وـحـدـهـ - 00:50:30

وـاـمـاـ اـنـ نـخـطـىـ جـمـعـ مـنـهـمـ مـيـمـونـةـ صـاحـبـةـ الـوـاقـعـةـ وـمـنـهـمـ اـبـوـ رـافـعـ الـذـيـ كـانـ مـبـاـشـرـاـ لـلـوـاقـعـةـ.ـ فـاـيـهـمـاـ اـوـلـىـ اـنـ نـنـسـبـ الـوـهـمـ اـلـىـ اـبـنـ عـبـاسـ

وـلـاـ نـنـسـبـ الـوـهـمـ اـلـىـ كـلـ هـؤـلـاءـ؟ـ يـبـقـىـ تـسـافـرـ اـلـىـ اـبـنـ عـبـاسـ اـهـوـنـ مـنـ نـسـبـتـهـ؟ـ نـعـمـ - 00:50:49

اـلـىـ مـيـمـونـةـ صـاحـبـةـ الـوـاقـعـةـ وـالـىـ اـبـيـ رـافـعـ المـبـاـشـرـ لـلـوـاقـعـةـ اـنـتـهـزـ الـكـلـامـ؟ـ طـيـبـ وـلـوـ حـمـلـنـاـ عـلـىـ لـوـ رـجـحـنـاـ حـدـيـسـ مـيـمـونـةـ وـحـدـيـسـ اـبـيـ

رـافـعـ قـالـ لـيـ سـيـتـفـقـ هـذـاـ مـعـ حـدـيـسـ عـسـمـانـ لـاـ يـنـكـحـ الـمـحـرـمـ - 00:51:08

نـرـجـعـ لـاـنـهـ تـخـصـيـصـ لـلـنـبـيـ خـلـاـصـ.ـ اـيـهـ؟ـ اـقـوـلـ اـيـهـ يـاـ اـبـوـ عـبـاسـ تـخـصـيـصـاـ.ـ حـتـىـ لـوـ جـعـلـنـاـ تـخـصـيـصـاـ هـيـقـىـ فـيـهـ

مـشـكـلـةـ.ـ اـنـاـ دـلـوقـتـيـ عـاـيـزـ اـرـيـدـ اـنـ اـقـفـ عـلـىـ حـقـيـقـةـ الـاـمـرـ.ـ لـاـ اللهـ.ـ اـنـاـ اـرـيـدـ اـنـ اـخـفـ عـلـىـ حـقـيـقـةـ الـاـمـرـ.ـ هـلـ تـزـوـجـهـاـ وـهـوـ مـحـرـمـ؟ـ اـهـ.ـ وـلـاـ

تـزـوـجـهـاـ وـاـحـدـةـ؟ـ لـوـ ثـبـتـ اـنـهـ تـزـوـجـهـاـ وـهـوـ الـمـعـلـمـ - 00:51:24

مـحـرـمـ خـلـاـصـ يـبـقـىـ هـذـاـ مـنـ خـصـوـصـيـاتـهـ.ـ وـنـعـمـ بـعـمـومـ قـوـلـهـ فـيـ فـيـ الـاـمـةـ.ـ لـاـ يـنـكـحـ الـمـحـرـمـ.ـ بـسـ اـوـلـاـ هـلـ هـوـ زـوـجـةـ مـيـمـونـةـ وـهـوـ

مـحـرـمـ.ـ اـيـوـةـ لـوـ صـحـحـتـ كـلـامـ اـبـنـ عـبـاسـ تـخـطـىـ مـيـمـونـةـ وـتـخـطـىـ اـبـيـ رـوـحـهـاـ - 00:51:44

فـاـلـاـوـلـىـ تـخـطـىـ وـاـلـاـ تـخـطـىـ اـثـنـيـنـ اـلـاـوـلـىـ تـخـطـىـ وـاـحـدـةـ وـلـاـ تـخـطـىـ اـثـنـيـنـ وـاـحـدـ طـبـ هـذـاـ الـوـاحـدـ كـانـ صـغـيرـ السـنـ وـلـمـ

يـكـنـ مـبـاـشـرـاـ لـلـقـصـةـ وـابـوـ رـافـعـ كـانـ كـبـيرـ السـنـ وـكـانـ مـبـشـرـاـ لـهـ.ـ وـاـيـهـ؟ـ وـمـيـمـونـةـ صـاحـبـةـ الـوـاقـعـةـ.ـ وـهـيـ اـعـلـمـ بـحـالـهـاـ مـنـ اـبـنـ عـبـاسـ.ـ هـذـاـ لـاـ

يـدـخـلـ فـيـ اـنـ يـكـونـ هـوـ اـحـدـ - 00:52:01

نـعـمـ وـلـكـنـ هـنـاـ اـجـتـمـعـتـ عـلـىـ الـمـرـجـحـاتـ مـنـ كـلـ جـانـبـ.ـ نـعـمـ.ـ اـبـنـ عـبـاسـ صـغـيرـ وـلـيـسـ صـاحـبـ الـوـاقـعـةـ وـيـقـابـلـهـ دـلـوقـتـيـ اـبـوـ رـافـعـ وـهـوـ كـبـيرـ

وـكـانـ مـبـاـشـرـاـ وـيـعـارـضـهـ روـاـيـةـ مـيـمـونـةـ نـفـسـهـاـ.ـ هـيـ بـتـقـوـلـ النـبـيـ تـزـوـجـنـيـ وـاـنـاـ حـلـالـ.ـ هـيـ اـعـلـمـ بـحـالـهـاـ مـنـ اـبـنـ عـبـاسـ - 00:52:24

تـفـهـمـ؟ـ نـعـمـ.ـ وـلـكـنـ عـنـدـيـ اـشـكـالـ يـاـ شـيـخـ.ـ نـحـنـ نـقـبـلـ لـاـبـنـ عـبـاسـ كـانـ صـغـيرـاـ اـذـ سـعـدـ سـقـفـهـ الـبـيـتـ وـوـرـاءـ نـبـيـهـ مـسـتـقـبـلـاـ.ـ دـهـ كـانـ اـبـنـ عمرـ اـبـنـ

عـبـاسـ نـخـبـ روـاـيـتـهـ لـاـ نـرـدـهـاـ.ـ بـسـ اـنـاـ عـنـدـيـ وـحـدـيـسـ اـبـنـ عـبـاسـ نـعـمـ بـهـ فـيـ كـلـ المـوـاـضـعـ.ـ نـعـمـ.ـ المـشـكـلـةـ فـيـ هـذـاـ المـوـضـعـ اللـيـ وـجـدـ - 00:52:47

هـذـهـ الـمـوـضـعـ لـلـخـصـوـصـ اـنـ اـقـوـلـ اـبـنـ عـبـاسـ بـشـرـ مـنـ شـأـنـهـ اـنـ يـخـطـىـ اـخـطـأـ فـيـ هـذـاـ حـدـيـسـ.ـ طـبـ مـنـ الـزـيـ عـلـمـيـ اـنـ اـخـطـأـ؟ـ حـدـيـسـ

حـدـيـثـ مـيـمـونـ هـوـ حـدـيـثـ اـبـوـ رـافـعـ.ـ نـعـمـ.ـ طـبـ اـذـاـ لـمـ يـوـجـدـ مـعـارـضـ لـحـدـيـسـ اـبـنـ عـبـاسـ - 00:53:07

عـلـىـ الـعـيـنـ وـعـلـىـ الرـأـسـ.ـ نـعـمـ.ـ وـلـكـنـ هـنـاكـ اـهـ خـالـقـ خـلـقـ قـوـلـ نـبـيـهـ بـرـؤـيـتـهـ يـعـنـيـ.ـ اـهـ.ـ مـعـ صـغـرـيـ قـبـلـنـاـ مـنـ الـاـدـلـةـ لـوـ لـوـ سـبـقـ لـوـ اـنـ اـبـنـ

عـبـاسـ لـمـ يـعـارـضـهـ اـحـدـ.ـ اـيـوـةـ - 00:53:23

وـقـالـ اـبـنـ عـبـاسـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ تـزـوـجـ مـيـمـونـةـ وـهـوـ مـحـرـمـ وـلـمـ يـعـارـضـهـ اـخـرـ.ـ خـلـاـصـ يـبـقـىـ سـبـتـ قـوـلـهـ

وـبـيـقـىـ هـذـاـ مـنـ الـخـصـائـصـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ طـبـ وـحـدـيـسـ لـاـ يـنـكـحـ الـمـحـرـمـ؟ـ يـبـقـىـ هـذـاـ خـاصـ بـالـاـمـةـ؟ـ اـهـ.ـ وـلـاـ - 00:53:41

الـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.ـ مـاـشـيـ اـشـكـالـاتـ اـولـىـ تـنـتـهـيـ.ـ وـمـثـلـهـ اـحـالـةـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ عـلـىـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ لـمـ سـئـلـتـ عـنـ

الـمـسـحـ عـلـىـ الـخـفـيـنـ قـالـتـ عـلـيـكـ بـاـبـنـ اـبـيـ طـالـبـ فـسـلـهـ فـاـنـهـ كـانـ يـسـافـرـ مـعـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:53:58

تـفـهـمـ هـذـاـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ سـوـرـةـ عـائـشـةـ عـنـ عـنـ مـسـحـ النـبـيـ عـلـىـ الـخـفـيـنـ وـالـمـسـفـرـ عـنـدـمـاـ يـكـونـ فـيـنـ لـوـ فـرـضـنـاـ اـنـهـ سـئـلـ

عـنـ مـسـحـ فـيـ السـفـرـ عـائـشـةـ مـاـ كـانـتـ تـسـافـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـعـ كـلـ اـسـفـارـهـ.ـ فـيـ حـيـنـ اـنـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ كـانـ يـسـافـرـ مـعـ

النبي صلى الله عليه وسلم في اغلب اسفاره - 00:54:21

يبقى هو اعلم بحال النبي في الایه في السفر. فيا عائشة تقول له لا تسألني عن مسحه عن مسح النبي عن الخفي ولكن سلم ابن عائش. ابن ابي طالب فانه كان يكثر السفر مع رسول - 00:54:46

للله صلى الله عليه وسلم. ده مثال يصبح لايه برضك؟ يصلح من كان اقرب الى الرسول مكانه من كان اقرب الى الرسول خبره يقدم على من ليس كذلك. في احوال الغسل والجنابة وال العلاقات الزوجية حديث امهات المؤمنين يقال - 00:54:59

اه فيما يتعلق بالسفر حديث بن يسافر مع النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. يقدم يقول احد الراويين احسن سياقا لحديثه من الآخر الكلام دوت وابلغ استقصاء الفيل لانه قد يحتمل ان يكون الراوي الآخر سمع بعض القصة. فاعتقد ان ما سمعه مستقل بالافادة. مثاله من ذهب الى الافراد في الحج مستدلا بحديث جابر - 00:55:19

لانه وصف خروج النبي من المدينة مرحلة مرحلة ودخول مكة. وحکى مناسكه على ترتيبه وانصرافه الى المدينة وغيره لم يضبطه خلي بالك من حاجة هم آآ صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:47

رواه جابر ورواه عبدالله بن عمر صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم رواه بن جابر ورواها عبدالله بن عمر. حديث جابر احسن سياقا من حديث عبدالله بن عمر. نعم - 00:56:06

جابر من اول من اول خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة الى انتهائه من الحج. يصف سفره مرحلة ويصف مناسك الحج على ترتيبها. وحديث عبد الله بن عمر لم يذكر كل ذلك فاهم؟ نعم. ولم يرتب الاحاديس كما رتبها مين - 00:56:19

جابر يبقى جابر اكثرا عناية باليه؟ بالحديث ويقدم خبره على خبر او تقدم حكايته على حكاية من؟ عبدالله بن عمر واضح الكلام طبعا متى يقدم حديث جابر عن حديث عبدالله بن عمر - 00:56:38

فيما اختلف فيه. نعم. فيما تعرض فيه. نعم. لانه لا ترجح الا بعد. تعارض ان يكون احد الحديثين اختلفت الرواية فيه الوسائل اللي بتختلف فيقدم الذي لم تختلف فالرواية فيه مثاله ما رواه انس بن مالك في باب الزكاة في صدقة الابل - 00:57:04

فازا زادت على عشرين ومتة ففي كل اربعين بنت لبود وفي كل خمسين حقة وهو حديث صحيح وكل اتفقوا على هذا الحكم من خير اختلف فيه. وروى عاصم بن عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه في الابل اذا زادت العشرين ومتة - 00:57:33

فقال ترد الفرائض الى اولها فاذا كثرت ففي كل خمسين شقة كذا رواه سفيان عن ابي اسحاق عن عاصي ورواه شريك عن ابي اسحاق عن عاصم عن علي قال اذا زادت عن العشرين ومتة ففي كل خمسين حقة وفي كل اربعين ابنة لبون - 00:57:59

في هذه الرواية موافقة لرواية انس تفهم يا اسطى. نعم حديث انس فيه ايه ففي كل اربعين بنت لابون وفي كل خمسين حرفة طب حديث علي روي على وجه يوافق رواية انس - 00:58:25

اللي هو ما رواه شريك. في كل اربعين بنت لابود وفي كل خمسين وفي كل خمسين حقة وفي كل بنت اربعين بنت ايه بنت لامون. نعم قال لي رواية علي حديث علي من رواية شريكة عن ابي اسحاق موافقة لرواية - 00:58:52

فحديث علي الذي يوافق انس يقدم على حديث علي الذي فيه اللي هو من رواية عاصم بن دمرة اللي فيه ايه ترد الفرائض الى اولها فاذا كسرت ففي كل خمسين حقة - 00:59:10

لم يذكر وفي كل اربعين بنت نعم. لابوه يبقى ما اتفقت عليه الروايات مقدم على الرواية التي خالفت يبقى الرواية التي وافقت اقدم على الرواية التي خالفت ان يكون احدهما متأخر الاسلام والآخر متقدم الاسلام فيقدم - 00:59:28

المتأخر لانه يحفظ اخر الامرين من رسول الله بس هنا في ضابط. لا في ضابط ايه هو ابو بكر رضي الله عنه متقدم الاسلام كده؟ وصاحب النبي من اول الامر الى اخره - 00:59:53

تمام كده فروايته تحتمل انه روى اول الامرين عن رسول الله ويحتمل انه روى اخر الامرين عند رسول الله لانه صحب النبي من اول الامر الى اخره. طب بخلاف مسلا - 01:00:26

اه من صحب النبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر ومات يبقى الحديث الذي يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن طريقه لن

يعني اه سيدنا مسلا اه مصعب بن عمير مات في احد. نعم يبقى اي حديث يروى عن مصعب بن عبير لن يكون الا ايه الا قبل احد.

نعم. طب حديث جرير بن عبدالله جرير بن عبدالله ما اسلم الا بعد الفتح - 01:01:00

فيبقى اي يبقى الحديث الذي يرويه جرير ابن عبدالله غالبا سيكون متقدما على الحديث الذي يرويه متاخر عن الحديث الذي يرويه مصعب بن عبيد يبقى دى في فرق بين ايه؟ دلوقتي مصعب بن عمير وجرير بن عبدالله. مصعب بن عمير ماتا قبل احد؟ وجرير بن عبدالله ما اسلم الا بعد الفتح - 01:01:22

يبقى يغلب على الزن ان الحديث الذي يرويه جرير ابن عبدالله متاخر عن الحديث الذي يرويه مصعب ابن عبير ماتا قبل ايه؟ دلوقتي مصعب بن عمير وجرير بن عبدالله ما اسلم الا بعد الفتح - 01:01:42

لان ابي بكر ايه وان كان متقدما الاسلام الا انه صاحب النبي الى اخر الامر. من الممكن ان يكون حديث جليل ابن عبدالله متاخر وحديث ابو بكر ايضا. متاخر. يكون متاخر - 01:02:02

يبقى متى نقدم الحديث متاخر الاسلام؟ على متقدما الاسلام اذا علم ان حديث متقدما الاسلام كان في اول الامر. متاخر نعم. مم. زي حديث مصعب بن عبير. اي حديث هيروه مصعب بن عبيد سيكون قبل يوم ايه؟ احد. لانه مات يوم - 01:02:14

طب جرير بن عبدالله هو ما اسلم الا بعد الفتح يبقى يغلب على الزن ان حديث جرير ابن عبدالله متاخر عن حديث مصطفى بن العمير طيب ناتي ابو بكر الصديق متقدما الاسلام - 01:02:33

بس هو بقى مع النبي الى وفاة النبي. يبقى ممكن ابو بكر يروي ما كان في اول الامر وما كان في اخره. طب جرير بن عبدالله ما اسلم الا بعده - 01:02:50

الفتح فحديثه ايضا متاخر قال لي آلا يقدم حديث جرير عن حديث ابي بكر ولا حديث ابي بكر على جرير. نعم. بالتقدم والتأخر بالتقدم والايده؟ والتأخر. لكن حديث مصعب مع جرير يمكن. لكن مع صحبة بكرة ينقل كسيير منك - 01:03:01

قليل منه صحيح. ده نوع اخر من الترجيح. اه. ان يكون الصحابي اكثر صحبة او اقدم اسلاما يعني ده ده من المرجحات. انا ممكن اقدم حديث ابو بكر عن حديث جرير ابن عبدالله بانه ايه؟ اقدم صحبة - 01:03:22

لكن انا الان اتكلم على حيسية اخرى وهي التقدم والتأخر المتاخر الاسلام يغلب على الظن انه يروي اخر الامرين عن رسول الله. بخلاف متقدما الاسلام فانه يروي الامر المتقدم. والمتأخر يكون راجحا على المتقدم. المتقدم. جميلا يعني - 01:03:40

مثال وحديث قيس ابن طلق عن ابيه في مس الذكر فقال له هل هو الا مضعف منك رواه لما قدم المدينة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبني مسجده. فيقدم على حديث ابي هريرة من مس فرجه فليتوضاً. لتأخر ايه - 01:04:02

ويقدم عليه حديث ابي هريرة من مس فرجه فليتوضاً لتأخرها اسلامه لسنة ست. ابو هريرة اسلم سنة ست وطلق آلا طلق بن علي قضي مع النبي صلى الله عليه وسلم والنبي يبني المسجد - 01:04:19

فاهم؟ يبقى يغلب على الزن ان حديث طاقة ابن علي انما هو بضعف منك كان في اول الامر عندما كان يبني النبي المسجد وابو هريرة ما قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث او اربع سنوات - 01:04:41

ابو هريرة اسلم قبل وفاة النبي باربع سنوات. يبقى عندما يقول قال النبي من مس ذكره فليتوضاً. يبقى هذا الحديث متاخر. وحديث طرق يحتمل انه كان اول الامر. يبقى حديث ابو هريرة يقدم على حديث طرق ابن علي - 01:04:59

لسنة ست اسلم ست في العهد السادس من الهجرة يبقى مع النبي اربع سنين ان يكون احد الحديسين سمعاً او عرضاً والسدلي كتابة او اجاده او مداوله. ودى الانواع دي معروفهم في المصطلح - 01:05:16

اه ان يكون احد الحديسين سمعاً سمعته يقول حدسي اخربني تمام كده ده سمعاً طب وعرضأ قرأت عليه. وهو يسمع يبقى الاولى ايه سمعت حدسي اخربني هذا يسمى بالسماع طب وعرضأ قرأت عليه وهو - 01:05:44

يسمع قال لي هذا هذين الطريقين ارجح من ايه؟ من الكتابة او الوجادة او المناولة او الكتابة زي ايه انا في بلد وانت في بلد دون ان تسمع مني ودون ان تقرأ علي. انا كتبت حديثا - 01:06:13

في ورقة وارسلت بها اليك انت لو تقرأ علي وانا اسمع وانا لم احمسك. وانما كتبت لك بالحديس في هذه الكتابة ليس فيها سمع ايه بقى؟ الاول حدسي وخبرني وسمعت منه وخبرني مشافهة. وهنا في الثانية قرأت عليه وهو يسمع - 01:06:39 هزا اقوى مما لو ارسلت اليك بكتاب فيه حديس عن رسول الله. ليس فيها قراءة وليس فيها تحديس. او ايه الوجادة؟ كان اقول لك يأتي احد الروايين فيقول وجدت بخط فلان - 01:07:04

بعد موته كتابا مكتوب فيه حدسي فلان عن رسول الله قال دي تسمى ايه؟ وجادة. وجادة ما وجد بخط الشخص بعد وفاته وجد بخط الشخصي بعد ايه؟ وفاته - 01:07:25

فاهما ازاي يا مولانا او مناولة ان اقول لك سمعت هذا الجزء من فلان هذه المداولة فخذ هزا وفروه عنى. فانت تأخذه وتقول حدسي فلانانا فلان مناولة. او اخبرني انا لم اقرأ عليك وانت لم تقرأ علي. انت اخذت الكتاب وسرته - 01:07:48 فقلت لك اروي هذا الكتاب عنى. اروي هذه تسمى ايه؟ مناولة آه كمناولة الكتاب للطالب ليروي منه دون سمع ودون قراءة. للكتاب صح؟ اه للطالب ليروي منه دون سمع ودون قراءة - 01:08:27

انا لم اقل انا لم اقرأ عليك وانت لم تقرأ علي مناورة الكتاب الايطالي. للطالب لكي يرويه لكي يرويه من غير سمع ولا قراءة ولك يا طب ايهما اسبت في طرق النقل - 01:08:55

ما كان تحديسا ما كان سمعا ما كان عرضا. فهو يقدم على مكانة كتابة. مكانة ايه؟ وجادة مكانة مناولة فالاول اولى لما تخلل هذه الاقسام شبهة الانقطاع لعدم المشافهة الكتابة ليست فيها مشافهة. الوجادة ليست فيها ايه؟ مشافهة. المناولة ليست فيها مشافهة - 01:09:16

فييمكن ان توجد شبهة الانقطاع وفي احتمالات بقى الكتاب قد يزداد ايه مش هزا الكتاب الذي ناولتنى ايهه يأتي اخر فيزيد فيه ايه؟ يعلق عليه. لا يزيد فيه يقول حدسي فلان عن فلان - 01:09:44

نام عن فلان والاول لم يكتب هزا فانت تقول فلان حدثني انه سمع هذا عن فلان وهو لم يسمع يا مولانا انا قلت لك خذ هذا الكتاب فرويه عنى - 01:10:09

فوق هزا الكتاب في يد ايه؟ وليد. ففتح الكتاب وكتب في عشرين صفحة. وحدسي فلان وحدسي فلان. عندما تروي انت وتقول ايه حدسي الشيخ احمد ان فلان حده ان فلان حده وانا ما كتبت هزا الذي كتبه وليد - 01:10:26

على كل هذه الطرق اه الخل فيها ليس وقتها كبيرا ولكن الخل الذي فيها ليس موجودا في مكانة مشافهة مثاله ترجيح حديث ابن عباس اذا دبغ الايهاب فقد ظهر على حديث عبدالله بن عكيم لا - 01:10:45

من المبتهة بايهاب ولا عصر ولا عصب. لان هذا كتاب وذاك سمعاه حديث ابن عباس اذا دوغل ايهاب فقد ظهر هزا الحديث هو بطريق السمع حدسي فلان عن فلان ان النبي قال. طب وحديث عبدالله بن عكيم - 01:11:24

كتاب اه ايها جلد مكالمة العاشر ان يكون احد الروايين افقه من الآخر احد الروايين لافقه بالاخر فيقدم لانه اعرف بما يسمع مثال ان يحتاج المالكي بما روى مالك عن نافع عن ابن عمر ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من اعطاك شركا له في فكان له مال يبلغ ثمن العبد - 01:11:56

يقوم عليه قيمة العدل فاعطى شركاء حصصه وعتق عليه العبد. والا فقد عتق منه ما عتق. ماشي طيب بس هو التمسيل برضك فيه شيء خلينا نشرح الاول بعدين نقول ما فيه - 01:12:46

اه قال لي اه احد الروايين افقه من الآخر احد الروايين اللي افقه من؟ الآخر. الآخر. قال لي كلما كان الرواين افقه يكون اضبط للحديس ولما يكون الرواين افقه يكون اطلق ايه؟ الحديس. للحديس. لماذا؟ لانه لو روى شيئا يتعارض مع الفقه - 01:13:34 سائل عنه مش هيحصل ايه؟ حتى يتبيين حتى يبيين له النبي صلى الله عليه وسلم وجه الصواب فيه فيقول اضبط للرواية بخلاف

غير الفقيه فهو يروي الشيء. لا يعلم انه يوافق او لا يوافق - 01:13:57

فكلما كان الراوي افقه كان اضبط لم لما يرويه طيب الشيخ اى بمثال هو لا يتفق مع ما نحن فيه. بس خليني اشرح المثال. آ قال لي مالك عن دافع عن ابن عمر ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من اعطاك شركا له في عبد - 01:14:13

هذا الشخص قبل ذلك انا وانت اشترينا عبدا. انا دفعت نصف ثمنه وانت دفعت نصف ثمنه. يبقى انا وانت شركاء في هذا الايه؟ انا املك نصفه وانت تملك نصفها الآخر. من - 01:14:55

اعتق شركا له في عبد. فجئت انا وقلت نصف هذا العبد الذي املكه حر يبقى انا اعتقت نصف العبد ماذا نصنع قال النبي صلى الله عليه وسلم فان كان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة عدل فاعطى شركائه حصصهم - 01:15:09

لنفرض هكذا. انا املك سلس العبد وانت تملك سلس العبد وانت تملك سلس العبد. وانا اعتقت سلس هذا العبد. مازا نصنع؟ النبي يقول قوم عليه قيمة العدل نقول هذا العبد سمنه تسعين - 01:15:29

سمنوتس مئة. وقد اعتقت الثالث. استاذ فارس. ادفع سلاسة مائة لهذا وسلامة مائة الى هذا حتى يكون العبد قد عتقه كله اه فهمت هذا لعبت كم سمنه تسعين وانا املك ثلثه وانت تملك ثلثه وهو اريد يملك ثلثه. فجئت انا وقلت ثلث هذا العبد حر - 01:15:44

طيب ما ما الحكم الشرعي؟ قال لي قوم العبد قيمة عدله. نقول هذا العباء اكثرا من رجل نقول هذا العبد يساوي تسعين. فاعطى شركاءه حصصه. انت تملك ثلث العبد تأخذ سلاس مائة. وانت تملك ثلث العبد تأخذ ثلاثة. تمام كده؟ وعتق عليه العبد - 01:16:14

يعتق عبدي كاملا ده ازا كان لي مال استطيع ان ادفع منه حصص الشركاء. طب ازا لم اكن املك للمال؟ قال لي والا فقد عتق عليه ما عتق الا يكلف الله نفسها الا وسعها. ازا كنت لا تستطيع ان تفعل الشركاء حصصهم فيكون ثلثه حر - 01:16:34

وسلامه على العبودية وده اللي بيسمى في الفقه بالايده يعني ايده؟ يكون يوم السبت وهو حر. يوم الاحد هو عبد لفلان. يوم الاثنين هو عدل لفلان. يوم الثلاثاء هو حر. يوم الاربعه هو عبد لفلان. يوم الخميس - 01:16:54

لفلان وهكذا واضح؟ نعم واضح؟ لازم تفهم ده عشان الحديث الثاني لازم نفهمه لانه يعارضه حصصه الانصبة يعني انا لي حصة في هذا العبد وهي الثالث وانت لك حصة يعني مقدار. نعم نعم. الحصص يعني المقدار - 01:17:17

اجي فيعارضه الحنفي بما روى سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشر ابني ناهيك عن ابي هريرة قال قال رسول الله من اعتق شخصا يعني ايه شخصا - 01:17:44

زي زي شركة. بسيطة. نصيبي! لسه. اه. حصة. حرة. حظ. ماشي. من اعتق شخصا له في عبد فخالصه في ماله ان كان له مال. نعمل زي ما هو عملنا للمرة الاولى. نقوم العبد - 01:18:06

ونقول انت اعتقت ثلث العبد اعطي لباقي الشركاء المال بقدر حصصهم ان كان له مال فان لم يكن له مال استسعي العبد غير مشكوك عليه. يعني ايه استسعي العبد يا مولانا - 01:18:25

قلت هذا العبد الحر في السلس الذي املكه؟ نعم. يبقى هو حر في يوم وعبد في يومين. في اليوم الذي يكون فيه حر استسعي العبد يعني ايه يستسني العبد؟ يعني يطالب بالسعى. اقول له اذهب الى السوق واعمل - 01:18:42

في اليوم الذي انت حر فيه. هم اعمل استسعي العبد اطلب منه ان يسعى حتى يحصل على المال. والمال الذي يحصل في يده يدفع منه ثمن حريته. لباقي الشركاء مش قلت لك ثلاثة وهذا له سلاس مائة. يعمل العبد - 01:19:00

ويأتي عندما يجمع سلاس مئة يدفعهم لك. فيصير ثلاثة ثلاثة حر. ثم يعمل في اليومين الذي يكون فيهما حر فازا حصل له سلاس مائة اعطاهم للثاني ويصير كلهم حر. ايه الفرق بين الحديسين - 01:19:26

الحديث الاول ليس فيه الاستساعه يا اما اما ان تدفع انت باقي ادت في تدفع انت اه المال بقدر حصص الشركاء ويصير كلوا حر او يعتق منه جزء ويبقى الباقي على العبودية. بدون استثناء - 01:19:45

بدون استساعه والسارى هو ازا لم يكن لك مال يعتق بعضه ويستساع في الباقي تمام كده فيقول المالكي ما قلناه اولى يعني لا يثبتون الاستساعه. ليه لانه رواه ما لك وعبيد الله ابن عمر وموسى ابن عقبة وهم حفاظ الائمه. صح - 01:20:07

وخبرهم وخبركم ايها الحنفية. رواه سعيد بن ابي عروبة وليس بحافظ لانه قد تغير حفظه فكان حديسنا ايه طب انت كده رجعت
بایه دول حفاظ وهو ليس الحافظ يبقى يبقى الترجيح ليس بالفقه. الترجيح بایه - [01:20:43](#)

بالحفظ يعني يبقى خبر الضابط يقدم على ايه يعني اكثر واكثرهم ضبطا يقدم على اقلهم ضبط. يبقى هنا الترجيح بكسر اكسيرية
الضبط وممكن يكون هنا ايضا ترجيح بالاكتيرية الحديث الاول رواه سلامة من الحفاظ - [01:21:10](#)

مين مالك وعبد الله ابن عمر وموسى ابن عقبة والآخر رواه واحد فقط وليس في درجتهم في الحفظ يبقى بردك ترجيح بالاكتيرية
وترجح بالضبط بالاضابطية صح كده ولا لا طيب في وجه من الترجح سبق - [01:21:37](#)

قال لي الحديث الذي يروي غير مضطرب يقدم على الحديث الذي يروي مضطربا. قال لك طيب قال الخطابي اضطراب سعيد ابن
ابي عروبة في السعاية فمرة يذكرها ومرة قال ايه؟ يذكرها. لا يذكرها. طيب - [01:21:58](#)

فدل على انها ليست من نفي الحديث. فيها اضطراب. طب وحديث الحديث الاول اللي هو حديث ابن عمر. ليس فيه اضطراب
يبقى ما ما ليس فيه اضطراب يقدم على ما فيه اضطراب - [01:22:17](#)

دي كلها وجوه يقدم بها. بس او الشیخ زکرها في ايه؟ في التقدير بالفقه التقديم بالایه؟ بالفقه يعني مسلا الاقرع الحارس الاقرع
عندي حارس اه بنت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن معروفا بالفقه - [01:22:32](#)

كان اعرابي صح كده ولا لا لو روى حديث فردا يتعارض مع حديث يرويه عبدالله ابن مسعود وهو من فقهاء الصحابة. ابو معاذ ابن
جبل الذي قال فيه النبي اعلم مات بالحلال والحرام معاذ ابن جبل - [01:23:02](#)

بايوب يقدم اه خبر معاذ ورحمة الله دي مسئول يكون الانسان العبد للعمل لشغل في اليوم الذي يكون فيه حرا يعمل واكتسب المال
ويحدد باقي ثمنه واضح كده واضح حلو ده - [01:23:23](#)

ان يكون احد الروايين سمع شفاهها والآخر من وراء حجاب الذي سمع سمع شفاهة ومشافهة يكون اطيخ ممن سمع من وراء حجاب.
لذلك قدمت رواية القاسم بن محمد بن ابي بكر - [01:24:00](#)

قاسم بن حمدي بن ابي بكر ما هي قربته من عائشة ام المؤمنين قاسم ابن محمد ابن ابي بكر وعائشة بنت ابي بكر. يبقى قصد ابن
محمد ده ايه؟ ابن عمه يعني. ابن اخيها. ابن اخيها. هي - [01:24:18](#)

ابن اخيها ايه يا عمتوا هي من محارمه. اه هو من محارمه. فكان يدخل عليها صح كده ولا لا القاسم ابن حمد ابن ابي بكر كان يسمع
شفاهها عن عمتها عائشة - [01:24:38](#)

ان بريدة عتقت وكان زوجها عبدا. على رواية من روى ان زوجها كان حرا. لانه روى من وراء حجابه نعم يعني من يروي عن عائشة اذ
كان من محاربها كالقاسم ابن محمد ابن ابي بكر - [01:25:01](#)

يأخذ عنها مشافهة ومن لم يكن من محاربها واذا سألهون متاعا فاسألهون من وراء حجاب. نعم فمن سمع شفاء يقدم على من سمع
يعني من وراء ايه؟ حجاب. ان يكون احدهما اقل وسائل بعلو الاسناد - [01:25:19](#)

لان احتمال الخطأ فيما قلت وسائله وده واضح حديث قليل الاسناد يعني حدثنا فلان عن فلان عن فلان. حديث فيه سلامة
و الحديث فيه عشرة الخطأ في في ايهما اقل كلما قل الاسناد اعلى. اه كلما على الاسناد كان احتمال الخطأ اقل مما لو نزل. نعم -
01:25:36

ولذلك كان العلماء يجتهدون في البحث عن الاحاديس الایه عليت الاستاذ اعتقت وكان زوجها عبدا لها؟ لا بس هو القضية في ايه؟
القضية في ايه النبي صلى الله عليه وسلم - [01:26:05](#)

خيرها حين عتقت لو كان زوجها عبد وهي لما عادت صارت حرة يبقى المعنى ايه خيرها لاجل انها صارت اعلى منه منزلة اه. طيب لو
كان هو آا ان زوجها كان حرا - [01:26:30](#)

والنبي خيرها والنبي خيرها. هي بالحرية لا تزيد عنها. تفهم يبقى دلوقتي لو اخذنا بالحديث الاول آا ان بريدة عتقته كان زوجها عبدا
اللي لا يثبت لها الخيار الا في هذه الصورة - [01:26:51](#)

كان زوجها حرا يبقى يسبت له الخيار سواء كان زوجها عبدا او كان زوجها حرا. وبالتالي لو على الحديث الاول لو كان زوجها حرا لا يسبت لها الخيار على الصورة الثانية لو كان زوجها حر او عبد يسبق لها الخير في الصورتين. فهمت الفرق - [01:27:13](#) - ماشي - [01:27:31](#)